



هيئة الأسواق المالية
CAPITAL MARKETS AUTHORITY

إعلام رقم ٢٦

متعلق بإلغاء القرار رقم ١٦ تاريخ ٢٧ تشرين الثاني ٢٠١٤ (متعلق بالأدوات والمنتجات المالية)

بناءً على القانون رقم ١٦١ تاريخ ٢٠١١/٨/١٧ المتعلق بالأسواق المالية،
وبناءً على قرار مجلس هيئة الاسواق المالية رقم ١٧/١٠/٨ المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٨/٧،
وبناءً على قرار مجلس هيئة الاسواق المالية رقم ١٧/١٥/١١ المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧،
وبناءً على الإعلام رقم ٢٢ تاريخ ٢٠١٧/٦/٢٠ المتعلق بنطاق تطبيق الأنظمة التطبيقية والقرارات التنظيمية الصادرة عن
الهيئة،

نحيطكم علماً بما يلي:

أولاً: يلغى القرار رقم ١٦ تاريخ ٢٧ تشرين الثاني ٢٠١٤ المتعلق بالأدوات والمنتجات المالية ويعمل بدلاً منه بالأحكام الواردة بنظام "عرض الأدوات المالية- سلسلة ٦٠٠٠" المنشور في الجريدة الرسمية في العدد رقم ٣٣ تاريخ ٢٠١٧/٧/٢٧، على ان تستمر المؤسسات المعنية بالقرار الملغى بتزويد مديرية الأبحاث والإعلام لدى هيئة الأسواق المالية ببيانٍ شهري عن وضعية وحجم العمليات على الأدوات المالية وفقاً للأنموذج المرفق رطباً .

ثانياً: يعمل بهذا الإعلام فور نشره في الجريدة الرسمية.

بيروت، في ٢٨ تشرين الثاني ٢٠١٧

رئيس هيئة الأسواق المالية/ حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه

بيان شهري عن تطور وضعية أداة مالية/
برنامج وحجم الاككتاب

كما في:

اسم المؤسسة:

الرقم لدى هيئة الأسواق المالية /مصرف لبنان:

حجم المبالغ المكفولة من المؤسسة	حجم المبالغ المستردة		الإككتاب			الأداة المالية أو المؤشر أو البرنامج أو الديون المرتبطة (ة) بها	اسم الأداة / الشهادة / البرنامج	العملة
	بناء لطلب المؤسسة	بناء لطلب العميل	عدد المكتتبين الحالي	رصيد حجم الاككتاب في نهاية الشهر	حجم الاككتاب في التسويق الأولي			

ملاحظة: يرسل البيان أعلاه على شكل:

- نسخة ورقية، و
- قرص مدمج (CD)، و
- بريد الإلكتروني على العنوان التالي: research@cma.gov.lb.